الا كما اعتقده فلا يجلد بكونه صادقا فيه اعلم ان قوله وهو بري ليس للاحتراز
لان المولى لو قذف مملوكه وفي اعتقاده انه غير بري جلد ايضا الا ان يكون
كما قال بل جرى نظرا الى الغالب لان المولى يعتقد براءة مملوكه غالبا ولا
يمسكه اذا علم انه زان ق ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري رضه
اتفقا على الرواية عنه من قرا بالآيتين من آخر سورة البقرة الباء زائدة
والآيتان منها آمن الرسول الى آخر السورة في ليلة كفتاه بتخفيف الفاء
من كفى بمعنى اغنى او بمعنى دفع من قيام تلك الليلة او من الشيطان او
من الآفات لما فيها من الدعاء والايمان بالكتب والرسل ق الربيع
بضم الراء المهملة وفتح الباء الموحدة وكسر الياء المشددة المثناة تحت
وبالعين المهملة بعدها بنت معوذ بتشديد الواو وبالذال المعجمة
على صيغة اسم الفاعل بن عفراء وهي بفتح العين المهملة وسكون الفاء ام
معوذ وكان يعرف بها قيل كانت الربيع انصارية من المبايعات تحت الشجرة
ما روت عن النبي عليه السلام احد وعشرون حديثا لها في الصحيحين ثلثة احاديث احدها
متفق عليه وهو هذا والباقيان للبخاري قالت ارسل النبي عم غداة عاشوراء
الى قرى الانصار بهذا الحديث من كان اصبح صائما فليتم صومه وهذا الامر
للوجوب لانه عليه السلام قال بعدما فرض صوم عاشوراء ومن كان
اصبح مفطرا فليتم بقية يومه وهذا الامر للاستحباب لان امساك بقية اليوم
للتاديب وهنا قسم آخر وهو من يصبح لا صائما ولا مفطرا فهو مامور بنفس
الصوم ترك بيانه لكونه معلوما مما ذكر قيل الحديث ان صوم اول اليوم فلفظ
كان زائد وان صوم في اثنائه فغير زائد ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه
قال اعتكفنا مع النبي عم العشر الاوسط فلما كان صبيحة احدى وعشرين
نقلنا متاعنا الى بيوتنا فاتينا النبي عم فقال من كان اعتكف فليرجع
الى معتكفه وهو بفتح الكاف موضع الاعتكاف فاني رايت هذه الليلة
اي ليلة القدر يعني ابصرتها في العشر الاخير فانسيتها فاطلبوها فيه
ورايتني اسجد اي علمتني ساجدا قال شارح معناه ابصرت نفسي حال كوني

ساجدا

ساجدا لكنه ضعيف لان رايت على هذا لا يكون من افعال القلوب والجمع
بين الفاعل والمفعول بلا توسط النفس من خصايصها في ماء وطين قال
ابو سعيد رضه ابصرت رسول الله عليه السلام وعلى جبهته اثر الماء والطين
في صبيحة احدى وعشرين وكانت تلك الليلة قد امطرت السماء فوكف المسجد
في مصلى ليلة القدر لانه لو عرفها لاكتفوا بتعظيمها وتركوا باقي الليالي
في رمضان خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه من كان عنده مظلمة بكسر
اللام اسم ما اخذه الظالم كذا في الصحاح وفي المغرب المظلمة الظلم وهذا
هو المراد هنا لاخيه اي في الدين من عرضه اي من تحقيره بتنقيص عرضه
ذكر في الفايق عرض الرجل جانبه الذي يصونه من نفسه وحسبه ويتحامى
ان ينتقص او شيء هذا تعميم بعد التخصيص اي من شيء آخر كاخذ ماله او المنع
من الانتفاع به والذمي والمستامن ملحقان بالمسلم في غير العرض لان نقص
عرض الفاسق بغيبته جائز فنقص عرض الكافر اولى ان يجوز فليتحلله منه
اي ليطلب من اخيه حل اليوم اراد بحيوة الدنيا من قبل ان لا يكون دينار
ولا درهم اي من قبل يوم القيمة لان الدينار والدرهم لا يوجدان فيه
وفيه اشارة الى ان التحلل قد يكون بهبة قال الشيخ الكلام بادي واما
ما روي عن النبي عم انه قال اذا اغتاب احدكم اخاه فليستغفر له فانه كفارته
فمعناه اذا لم يبلغ المغتاب خبر غيبته فاذا بلغ فعليه ان يسترضيه ان كان له
عمل صالح هذا استيناف جواب من قال فكيف الحال اذا لم يكن دينار ولا درهم
هناك اخذ منه بقدر مظلمته يعني ان كان ظلمه شديدا يؤخذ من عمله كثير
وان كان قليلا فقليل ومعرفة مقدارهما مفوض الى الله تعا وان لم يكن له
حسنات اخذ من سيات صاحبه فحمل عليه يحتمل ان يكون الماخوذ نفس
الاعمال بان تتجسد فتصير كالجوهر وان يكون مما اعد لها من النعم والنقم
اطلاقا للسبب على المسبب فان قلت هذا ينافي قوله تعا ولا تزر وازرة
وزر اخرى قلت الظالم في الحقيقة مجزي بوزر ظلمه وانما اخذ سيات
المظلوم تخفيفا له وتحقيقا للعدل فمعنى الاية ان واحدا لو قال لآخر احمل عنك وزرك

Copyright © King Saud University